فتوى الشيخ

سليمان بن سَحمان الخثعمي الحنبلي الأثري

-رحمه اللّه-

في الفرق بين الدولة التركية والنصارى

تقريظ

الشيخ عبد اللّه بن عبد اللطيف

والشيخ محمد بن عبد اللطيف

-رحمهم اللّه تعالى-

المقدمة

❖ **وصف المخطوط**: اعتمدتُ في إخراج الفتوى على نسخة خطية واحدة، وإن كان ذلك ليس إليّ بحبيب ولا من قلبي بقريب، لكن لما تعذر عليّ الوصول إلى غيرها، رأيتُ البدار في إخراجها؛ لعل أحدًا يأتي بما ندَّ عن هذه النسخة، ويصلح ما منها شذَّ، والله المسؤول أن يبارك في العمل، وعليه التكلان.

- وهذه النسخة من مخطوطات جامعة الملك سعود، وتقع ضمن مجموع رقم (٣٤٢٢)، قبلها تقريظ الشيخ محمد بن عبد اللطيف، وبعدها تقريظ الشيخ عبد الله.
- وجاءت الرسالة تامة، وقد كُتبت بخط واضح، ولم تسلم من بعض الأخطاء -مع قلتها-.
- اسم الناسخ: عبد الله [بن إبراهيم] الربيعي.
- تأريخ النسخ: ٩ شعبان سنة ١٣٣٣هـ.

❖ **نسبة الفتوى للشيخ**: قال محمد الفوزان في كتابه (الشيخ سليمان بن سحمان وطريقته في تقرير العقيدة) (ص ١٤٢): «في عام ١٣٣٣ هـ، وجّه إلى ابن سحمان سؤال حول الدولة التركية؛ فأجاب على هذا السؤال بهذه الرسالة، وعرضها على بعض العلماء فكتبوا تقاريظ عليها».

اللّهم انصر دينك وكتابك وسنة رسولك وعبادك المجاهدين، اللّهم أعزَّ أهل السنة في كل أرض وتحت كل سماء... آمين!

تقريظ الشيخ

عبد اللَّه بن عبد اللطيف

ابن عبد الرحمن بن حسن

ابن محمد بن عبد الوهاب

رحمهم اللَّه تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه، أما بعد:

فقد وقفتُ على ما أجاب به الأخ الشيخ سليمان بن سحمان في جواب هذا السؤال، وما فيه من النقول عن الأيمة الأعلام، في الكلام على كُفْرِ مَن خرج عن شريعة نبينا محمد-صلى الله عليه وسلم-وآمن بلسانه وكَفَرَ باعتقاده وأفعاله، والفرق بينهم وبين الكافر الأصلي، فلا يلتبس هذا الأمر إلا على مَن لم يأنس بشيء من معرفة أصل الإسلام وحقيقته وتنوُّع الشرك وتباين نحل أهله، وأنهم مع اتفاقهم على الكفر بالله وبآياته ورسله: فضرر المنحرفين منهم عما جاء به نبيه، وشدة عداوته، وعظيم خطره على اطفاء نور الله، [ومعادات] (١) مَن آمن بالله ورسوله واتَّبع نبيه ظاهرًا وباطنًا، ومسبتهم لدين نبيهم-صلى الله عليه وسلم-، أعظم كفرًا ممَّن بقي على كفره وضلالته من يهودية أو نصرانية، وميزانُ الشَّرع دالٌّ على ذلك، قال تعالى: (بسم الله الرحمن الرحيم) ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥﴾ [الروم: ١-٥]، ومَن عرف القرآن وعرف أسباب نزوله وتبيَّن له الهدى: عرف الأمر على وجهه، وانكشف عنه غطاء اللبس.

وهذه الآيةُ نزلت بسبب ما مهَّد اللهُ لنبيه-صلى الله عليه وسلم-من اختلاف أهل الكفر بينهم ووقوع الفتن واشتغال بعضهم ببعض عند [بعثت] (٢) محمد-صلى الله عليه وسلم-؛ لئلا ينتصر المشركون من العرب بفارس؛ لأن العرب قبل البعثة يرون أنهم [تبعًا] (٣) لفارس ويستنصرون بهم؛ لأنهم وإياهم عبدة أوثان، فأوقع اللهُ الفتنةَ بين فارس والروم؛ ليُظهِرَ اللهُ دينَه ويتمَّ أمرَ رسوله، وكان كفارُ

---

(١) كذا في الأصل، والصوابُ: (معاداة).

(٢) كذا في الأصل. والصوابُ: (بعثة).

(٣) كذا في الأصل. والصوابُ: (تبعٌ).

العرب يفرحون بنصر فارس؛ لِمَا ذكرنا، والمسلمون يفرحون بنصر الروم؛ لأجل اشتغالهم عنهم وأمنهم من شرهم ولكتابه الذي بين أيديهم قبل محمد، والكلُّ من الطائفتين-فارس والروم-على كفر وضلال.

فتأمل ذلك تجده في كتاب الله وسنة نبيه. وهذا أصلُ مَن نُقِلَ عنه من العلماء الأعلام: أن المرتدين ممَّن ادعى أنه من أمة محمد وانتسب إليه، من كافرٍ أو جاحدٍ للصفات أو مستحلٍ للمحرمات، ومسقطٍ للشرائع، كالإسماعيلية والنصيرية والجهمية وأشباههم ممَّن يدعي أنهم من هذه الأمة، أعظمُ كفرًا من اليهود والنصارى، قال الأوزاعي: «إنا نستطيع أن نحكي كلامَ اليهود والنصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلامَ هؤلاء الجهمية»، وقال إمام التابعين عبد الله [ابن] [٤] المبارك: «لو كان معي أربعة أسهم: لرميت بواحد في النصارى، وثلاثة في الجهمية».

هذا، مع وجود الفارق وان الدولة مستقلة بنفسها، وأما اليوم فهي ضمن النصرانية وتبعٌ لهم، وليس لهم استقلال من دون كفرة الجرمن [٥]. أرجو أن يديم اللهُ عليهم حُكمه فيهم بالعداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، ويجعل بأسهم بينهم!

هذا على سبيل التنبيه والتذكرة لمن سلم من التعصب وخفارة الجهل، وهذا فيه كفاية عن الإطالة مع النقول المذكورة في أصل الجواب، وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

قاله وأملاه مقررًا له الفقير إلى الله-عز شأنه-عبد الله [ابن] [٦] عبد اللطيف، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم، وذلك سنة ١٣٣٤.

---

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أي: الألمان.

(٦) كذا في الأصل.

تقريظ الشيخ

محمد بن عبد اللطيف ابن

عبد الرحمن بن حسن ابن

محمد بن عبد الوهاب

رحمهم اللّٰه تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللّهم أن جعلت لهذا الدين من العلماء العاملين أنصارًا وأعوانًا، ووفقتهم للذبِّ عن سُنَّة سيد المرسلين وشرعه المتين سرًّا وإعلانًا، فجرَّدوا قواضبَ ألسنتهم لقطع ألسنة المبتدعين وشحذوا أسنَّةَ أقلامهم لرد شُبه الملحدين فكانوا أعظمَ شأنًا وأعلى برهانًا، أحمده سبحانه وأشكره على ما مَنَّ به مِنْ نِعَمِهِ وأولانا، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقرارًا بتوحيده وإيمانًا، وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسولُه وصفيُّه وأمينُه الذي ختم به الرسالة وأزال بنور طلعته ظلمة الضلالة ورُفِعَتْ ببعثته الجهالة وكانوا قبل ذلك كفارًا عُميانًا، فكسر الأصنام وأزال الطغيان ونفى الآثام والعصيان واستحال الشرك بنور رسالته إيمانًا، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين اتَّبعوا أثره وحفظوا سنته ونصروا ملته وارتفع بهم تبيانًا، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإني تأمَّلتُ ما أجاب به الفاضل الأريب والذكي الأديب صاحبنا العالم العلَّامة والحبر البحر الفهامة الشيخ سليمان [ابن] (٧) سحمان، بما أجاب به مَن سأله عن الفرق بين الدولة التركية والنصارى المثلثة -لعنهم الله جميعًا-، فأجاب بما هو الحق والصواب، مِنْ أن الدولةَ أغلظُ كفرًا، وأعظمُ جرمًا، وأشدُّ ضررًا على الإسلام وأهله من النصارى؛ لأن المرتدَّ أشدُ كفرًا من الكافر الأصلي، بفروق كثيرة تُعرف من نص القرآن المجيد والسنة النبوية وما ذكره العلماء المحققون من أهل الملة الحنيفية، ولا يخفى ذلك إلا على مَن انتكس قلبه، وعميت بصيرته، وجهل ما جاءت به الرُّسلُ وما تضمنه القرآن وما فرَّق به العلماءُ بين الكافر الأصلي والمرتد، ومَنْ طالع التفاسير والسِّيَر المأثورة عن سلف هذه الأمة: علم يقينًا: أن الكفرَ أنواعٌ ودرجاتٌ، وأن الدَّاعي لغير الله والعابدَ لسواه والمغيرَ لأحكام شرعه وحدوده أغلظُ من اليهود والنصارى، وإنما غلظ كفرُهم لأجل ردتهم، لا لمجرد الكفر، ولكن

(٧) كذا في الأصل.

إذا غلب داعي الهوى وعدم النور والهدى: تكلَّم في هذه المباحث والأصول مَنْ لا دراية له ولا رواية؛ لأن المتجاسرَ في الكلام في هذه المباحث مِنْ غير معرفة ولا بصيرة، بل بالشك والتشكيك واللبس والتلبيس، جاهلٌ ضالٌّ؛ لأن مَنْ نظر بعين الإنصاف وسَلِمَ من التَّعسف والاعتساف: علم علمًا ضروريًا بأن هذه الدولة: أعظمُ من النصارى وأشدُّ ضررًا وكفرًا.

ومَنْ تأمَّل سبب نزول سورة ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢﴾ [الروم: ١-٢]: علم أن أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم-لم يكونوا يفرحون بشيء يخالف ما جاء به نبيُّهم، وذلك أن هذه السورة لمَّا نزلت: خرج أبو بكر-رضي الله عنه-يصرخ بها في نادي روس (٨) قريش، وهو إذ ذاك بمكة، فقالوا له: (ما هذا، يا ابن أبي قحافة، لعله مما يأتي به صاحبكم؟)، فقال أبو بكر: (لا والله، لكنه كلام الله)، فقالوا له: (نراهنك على إن ظهرت الرُّومُ على فارس في بضع سنين)، فراهنهم، فظهرت الرومُ على فارس [بدون] (٩) البضع، فأسلم عند ذلك خلقٌ كثيرٌ من المشركين. وإنما كان قريش يفرحون بظهور فارس على الروم؛ لأنهم وإياهم عُبَّاد أصنام وأوثان، والمسلمون إنما يفرحون بظهور الروم على فارس؛ لأنهم وإياهم أهل نُبُوَّة وكتاب، ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤-٥] يعني: بنصر الروم على فارس.

وأهلُ الكتاب تحل ذبائحهم ونساؤهم، والمرتدُّ لا تحل ذبيحته ولا نساؤه. وأهلُ الكتاب تُقبل منهم الجزية ويقرّون على دينهم إذا أبوا عن الدخول في الإسلام، والمرتدُّ لا تُقبل منه الجزية ولا يُقبل منه إلا الإسلام أو السيف والتزام شرائعه.

[ودعوى والانتساب] (١٠) إلى الإسلام مع مخالفته ما دل عليه، فهذا لا يقوله إلا مَن هو مِن أجهل الناس وأضلهم.

---

(٨) كذا في الأصل، أي: رؤوس.

(٩) لعلها كذا.

(١٠) كذا في الأصل. ولعلها: (ودعوى الانتسابِ) بحذف واو العطف.

إذا تحققتَ ذلك وعلمتَ ما هنالك، ان ما قرَّره المجيبُ ونقله عن الأئمة الأعلام والسادة الكرام، انه هو الحق الذي ندين الله به من غير شك ولا ارتياب؛ فجزاه الله أحسن الجزاء! فلقد أفاد، وأجاد وأبرز في أجوبته ما ينبغي أن يطلب ويراد، فنسأل الله الكريم أن يثبتنا، ويوفقنا للعمل بها ورَّثه سيدُ المرسلين!

والله ولي التوفيق والهداية، وبه العصمة عن الغواية، وصلَّى الله وسلم على النبي الكريم إمام المتقين وسيد المرسلين محمدٍ وآله وصحبه والتابعين.

قاله راجي عفو ربه ومَنِّه محمدُ [ابن] (١١) عبد اللطيف [ابن] (١٢) عبد الرحمن [٢٧ ج ١] (١٣) ١٣٣٤.

---

(١١) كذا في الأصل.

(١٢) كذا في الأصل.

(١٣) لم أتبيَّن ما بين المعقوفين. ولعلها كما أثبتها.

فتوى الشيخ

سُلَيمَانَ بْنِ سَحْمَانَ

الخَثْعَمِيِّ الحنبليِّ

رحمه اللَّه تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

[مسئلة] [١٤] ما قولكم-أدام الله فضلكم-في الدولة التركية والنصارى-لعنهم الله جميعًا-: أيهما أعظم كفرًا؟ وأيّ الطائفتين يجب انتصارها على الأخرى؟ افتنا مأجورًا. أثابك الله الجنة آمين!

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، اعلم-وفقك الله-أن كفرَ هؤلاء-الدولة التركية الملعونة-أغلظُ من كفر اليهود والنصارى، وأعظمُ ضررًا على الإسلام والمسلمين من النصارى بكثير؛ لأنهم مرتدون عن الإسلام، والمرتدُ عن الإسلام أغلظ من كفر الكافر الأصلي؛ لما سنبيِّنه من الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله-في «العشر الدرجات» التي تكلم بها على قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا١٨﴾ [الجن: ١٨]، قال: (العاشرة: أن الداعي لغير الله: لا تُقبل منه الجزية كما تقبل من اليهود والنصارى، ولا تنكح نساؤهم كما تنكح نساء اليهود والنصارى؛ لأنهم أغلظ كفرًا، وكلٌّ من هذه الدرجات إذا عَمِلْتَ بها تخلَّف عنك بعض من كان معك)، فبيَّن-رحمه الله-أن كفر الداعي لغير الله أغلظ كفرًا من اليهود والنصارى؛ لأجل ردَّته عن الإسلام، لا لأنه مشرك، فإن المرتد لا تقبل منه الجزية ولا تحل ذبيحته ولا تنكح نساؤه بخلاف أهل الكتاب، ولأنه لا تُقبل توبته على الصحيح لقوله-صلى الله عليه وسلم-: «من بدل دينه فاقتلوه».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في جوابه لمن سأله عن النصيرية ما حكمهم وما يقال فيهم: «الحمد لله رب العالمين، هؤلاء القوم المُسمَّون بالنصيرية هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى، بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم على أمة محمد-صلى الله عليه وسلم-أعظم من ضرر الكفار المحاربين مثل: كفار التتار والإفرنج وغيرهم؛ فإن هؤلاء يتظاهرون عند جهال

---

(١٤) كذا في الأصل، والصوابُ: (مسألة).

المسلمين بالتشيع [وموالات] [١٥] أهل البيت، وهم في الحقيقة لا يؤمنون: بالله، ولا رسوله، ولا بكتابه، ولا بأمر، ولا نهي، ولا ثواب، ولا عقاب، ولا جنة، ولا نار، ولا بأحد من المرسلين قبل محمد-صلى الله عليه وسلم-، ولا بملة من الملل السالفة»، إلى أن قال: «وصنَّف علماء المسلمين كتبًا في كشف أسرارهم وهتك أستارهم وبيَّنوا فيها ما هم عليه من الكفر والزندقة والإلحاد الذين هم به أكفر من اليهود والنصارى» إلى آخر كلامه-رحمه الله-، فذكر-رحمه الله-أن هؤلاء النصيرية أكفر من اليهود والنصارى؛ وذلك لأجل ردتهم عن الإسلام، لأنهم كانوا يتظاهرون به وبالتشيع [وموالات] [١٦] أهل البيت، وهذا يدل على أنهم يدَّعون الإسلام، ولم يكن ينفعهم ذلك؛ لأنهم زنادقة كفار، والزنديقُ: هو الذي يُظهر الإسلام ويُبطن الكفر كما ذكره شيخ الإسلام.

وقال أيضًا فيما لخَّصه الشيخ محمد [ابن] [١٧] عبد الوهاب-رحمه الله-من «الصارم المسلول» بعد كلام طويل، قال: (ونحن نقول: إن الكفر أنواع مختلفة، كما أن الزنا أنواع مختلفة)، ثم ذكر أنواع الكبائر كلِّها، وذكر أنواع الكفر، إلى أن قال: (فنقول: فنفرق أيضًا بين الكفر الأصلي والردة فإنه قال: «من بدل دينه فاقتلوه»، وقال: «أكفر بعد إيمان»، فتبديلُ الدِّين بالكفر بعد الإيمان موجبٌ للقتل سواء كان معه أو لم يكن؛ لتغليظه بالتبديل، ولهذا كانت أحكامُ المرتد بالإجماع أغلظُ من حكم الأصلي، فنقول: المرتدُ ليس قتله لمجرد كفره وحرابته، ولهذا لو بذل الجزية لم تُقبل منه، فابتداءُ الكفر أعظم من البقاء عليه، فليس جرم من هوَّداه أبواه أو نصَّراه كمن هو بنفسه ابتدأ الكفر ودخل فيه بعد إسلامه؛ ولهذا يعظم اللهُ في القرآن أمر من كفر بالله من بعد إيمانه، وكذلك نقول: ليس من خان بعد معاهدته بمنزلة المحارب المستمر كما أنه ليس زنا المحصن الذي كَمُلَ بالوطي المباح وعدل عنه إلى الحرام بمنزلة غيره، ثم نقول: الردةُ نوعان: مجرَّدةٌ ومغلَّظةٌ، كما أن أصل الكفر كذلك، فالردةُ: كفرٌ

---

(١٥) كذا في الأصل، والصوابُ: (موالاة).

(١٦) كذا في الأصل، والصوابُ: (موالاة).

(١٧) كذا في الأصل.

مغلَّظٌ، وهي بنفسها مجرَّدةٌ ومغلَّظةٌ، فالمجردةُ: أن لا يفعل سوى الكفر، فهذا يُستتاب بخلاف الأسير الحربي فلا تجب استتابته؛ لأنه دُعِيَ قبل القتال، وهذا لم يُدْعَ مِن كفر الرِّدَّةِ، فلا يُقتل حتى يُدعى، وقد نُوزع في استتابته: هل هي واجبة أو مستحبة؟ والجمهورُ على أنه إذا دُعِيَ إلى الإسلام: لم يُقتل، وعن أحمد رواية: أن مَن وُلِدَ على الفطرة إذا كفر: قُتِلَ وإن عاد إلى الإسلام، وهو قول طائفة؛ لأنه لم يرتد إلى دين كان عليه، بل مجرد كفر بعد إيمان، فيُقتل كالمقاتل في المحاربة. ومن السلف من قال: (يُقتل كلُّ مرتد ولو تاب)، وجعلوا الرِّدَّةَ موجبةً للقتل، كقتل الساعي في الأرض بالفساد، وقد يُقال في كثير من هؤلاء: (إنه لا يُستتاب بحالٍ، لكن لو تاب: قُبِلَ منه كالأسير). وأما الرِّدَّةُ المغلَّظةُ: فإنه يُقتل -عندنا وعند جمهور السلف- بها وإن تاب بعد القدرة عليه، مثل: مَن كانت ردته بسبِّ الرَّسول -صلى الله عليه وسلم- في أشهر الروايتين-، وكذلك سبّ الله، وكذلك مَن تكرَّرت ردته -على إحدى الروايتين-، وكذلك الكافر بسحره، كما تُقام الحدود على أصحابها وإن تابوا بعد القدرة عليهم؛ وذلك لأن الرِّدَّةَ المجرَّدَةَ مقصودُ صاحبها هو الكفر الذي يدوم عليه كالكافر الأصلي، فإذا قُتِلَ بالمقام عليها: امتنع منها، وأما المغلَّظةُ فقد يكون مقصودُه الاستهزاءَ بآياتِ الله، والتلاعبَ بالدين بالرجوع عنه مرة بعد مرة، وتركَ تعظيم كتاب الله ورسوله ودينه، وهذا يحصل له فيفعله فإذا قُدِرَ عليه: تاب، كما يحصل غرض الزاني وغيره، فلو كان مَن قُدِرَ عليه من هؤلاء، فتاب: قُبِلَتْ توبته: لم تدر هذه المفاسد؛ ولهذا أمر -صلى الله عليه وسلم- بقتل مَن تغلَّظت ردَّتُهُ عام الفتح كابن خطل ونحوه، ولم يَقبل منهم ما قَبِلَهُ من سائر الكفار، وكذلك أبو بكر كتب إلى خالد يأمره بقتل بني حنيفة وإن عادوا إلى الإسلام، وقد أمر رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- بقتل [بن] [١٨] سرح، ثم استُؤْمِنَ له فامَّنَهُ، بعد أن قال [١٩]: «أما فيكم رجلٌ نَظَرَ إليَّ، وقد أَمْسَكْتُ عن هذا، فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ؟»، فإنه يجوز فيه الأمران إذا جاء تائبًا: قتلُه، وحقنُ دمه، يُخيَّر الإمامُ فيه كما يُخيَّر في الأسير الحربي، وليس في الأدلة الشرعية ما يُوجب

(١٨) كذا في الأصل.

(١٩) أي: رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

حقنَ دمِ مُرْتَدٍّ قد أَسْلَمَ، بل فيها ما يدل على: أن منهم مَن يُحقن دمه، ومنهم من يجوز قتله، فقتلُ المرتدِّ سببُهُ أغلظُ، وهو الخروج عن الإيمان، والمقصودُ: منع الناس من الرِّدَّةِ، كما أن المقصودَ بالعقوبات: المنع من الزنى والسرقة ونحوها» انتهى المقصود منه.

والمقصودُ: أن تعلم أن المرتدين من هذه الأمة كمن بدَّل دينه، أنهم أكفرُ من اليهود والنصارى، وكفرُهم أغلظُ من أجل ردتهم، لا من أجل كفرهم، وكذلك لا تُؤكل ذبائحهم ولا تحل نساؤهم بخلاف أهل الكتاب.

ولا شكَّ أن هؤلاء المرتدين من العساكر التركية وغيرهم، أكفرُ من اليهود والنصارى، كما هو معلوم من كلام شيخ الإسلام، وكما صرَّح به في النصيرية-ومن المعلوم: أنهم يتظاهرون بالإسلام، [ويتلفضون] [٢٠] بالشهادتين، ويُصلُّون الجمعة والجماعة، وينصبون القضاة، لما استولوا على مصر، ومع ذلك فكلام شيخ الإسلام فيهم كما ترى-، وكما صرَّح به شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله-في الدرجة العاشرة من كلامه على قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ١٨﴾ [الجن: ١٨].

وأما محبةُ انتصار إحدى الطائفتين على الأخرى، فقد ذكر شيخ الإسلام [بن] [٢١] تيمية-رحمه الله- في «الجواب الصحيح» عند قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ٢ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ٣ فِي بِضْعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُۚ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ﴾ [الروم: ١-٥] الآية: «قال [سفيان بن سنيد] [٢٢] في تفسيره-وهو شيخ البخاري-: حدثنا حجاج عن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن نِيَارِ بن مُكْرَم الأسلمي، أنه قال: لمَّا

(٢٠) كذا في الأصل، والصوابُ: (يتلفظون).

(٢١) كذا في الأصل.

(٢٢) كذا في الأصل، وذكر محققو [«الجواب الصحيح» ط دار العاصمة (١/٢٧١)]: أن الصواب: (قال سنيد)، واسمه: الحسين، و(سنيد): لقبٌ.

أنزل الله على رسوله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الروم: ١-٣]، إلى قوله: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥﴾ [الروم: ٥]؛ خرج أبو بكر وهو يقرأها بمكة رافعًا بها صوته: (بسم الله الرحم الرحيم) ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَ﴾، فقال له رؤس [٢٣] أهل مكة: (ما هذا، يا ابن أبي قُحَافَةَ، لعله مما يأتي به صاحبُكُمْ؟)، قال: (لا والله، ولكنه كلامُ الله وقولُه -تبارك وتعالى-)، قالوا: (فذاك بيننا وبينك إن ظهرت الرُّومُ على فارس في بضع سنين)، فراهنهم أبو بكر، ففتح اللهُ للروم على فارس دون التسع، فأسلم عند ذلك خلقٌ كثير من المشركين.

قال ابن مُكْرَم: وإنما كانت قريش تستفتح -يومئذ- بفارس؛ لأنهم أهلُ تكذيب بالبعث وأهلُ أصنام، وإنما كان المؤمنون -يومئذ- يستفتحون بالروم؛ لأنهم وإياهم أهلُ نبوة وتصديق بالبعث، فأنزل الله -تعالى-: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ﴾ [الروم: ٤-٥].

وهذا الحديث رواه الترمذيُّ في جامعه، فقال: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسماعيل ابن أويس، قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن عروة [ابن] [٢٤] الزبير، عن نِيَار بن مُكرَم الأسلمي، قال: لمَّا نزلت: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١-٤]، فكانت فارسُ -يوم نزلت هذه الآية- قاهرين للروم، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم على فارس؛ لأنهم وإياهم أهل كتاب، وذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤

---

(٢٣) كذا في الأصل، وسواء قلنا: (إنها رؤوس، والتصحيف من النسخة) أو قلنا: (هي رُؤْس)؛ فكلاهما صحيح، وفي «اللسان: «رَأْسُ كلّ شيء: أَعلاه، والجمع في القلة: أَرْؤُسٌ، وآراسٌ على القلب، ورُؤُوس في الكثير، ولم يقلبوا هذه، ورُؤْسٌ: الأَخيرة على الحذف؛ قال امرؤ القيس:

فيومًا إِلى أَهلي ويومًا إِليكمُ ويومًا أَحُطُّ الخَيْلَ من رُؤْسِ أَجْبالِ

وقال ابن جني: قال بعضُ عُقَيل: القافية رأْس البيت؛ وقوله: (رُؤْسُ كَبِيرَيْهِنَّ يَنْتَطِحان)؛ أَراد بالرُّؤْس: الرأْسين، فجعل كل جزء منها رأْسًا، ثم قال: (ينتطحان)».

(٢٤) كذا في الأصل.

بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴿٥﴾﴾ [الروم: ٤-٥]، وكانت قريش تحب ظهور فارس؛ لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعثٍ، فلمَّا أنزل اللهُ هذه الآية؛ خرج أبو بكر الصديق-رضي الله عنه-يصيح في نواحي مكة: ﴿الٓمٓ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴿٢﴾ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ﴿٣﴾ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ﴾ [الروم: ١-٤]، قال أناس من قريش لأبي بكر: (فذلك بيننا وبينكم، زعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهنك على ذلك)، فارتهن أبو بكر والمشركون، فظهرت الرومُ على فارس في بضع سنين، وأسلم-عند ذلك-ناسٌ كثير من المشركين.

قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن [ابن] (٢٥) أبي الزناد)؛ يعني: غريبًا من هذا الوجه، وإلا فهو مشهورٌ متواترٌ (٢٦) عند الناس». وذكر كلامًا نحو هذا عن أهل التفسير والسِّيَر تركناه طلبًا للاختصار.

فإذا تبيَّن لك: أن أهلَ فارس عبدةُ أوثان وأصنام، وأن الرومَ أهلُ كتاب، وأن المشركين من كفار قريش يفرحون بنصر فارس على الروم؛ لأنهم وإياهم عُبَّاد أوثان وأصنام، وكان رسولُ الله-صلى الله عليه وسلم-وأصحابه يفرحون بانتصار الروم على الفرس؛ لأنهم أهلُ كتاب، وكُلٌّ من هؤلاء وهؤلاء كُفْرُهُمْ كفرٌ أصليٌّ، وقد فرح المسلمون بانتصار الروم لأنهم أهل كتاب على الفرس لأنهم ليسوا بأهل كتاب، بل كانوا من عبدة الأوثان والأصنام، وقد كان من المعلوم أن كفرَ المرتد أغلظُ من كفر الكافر الأصلي لما قدَّمنا من الأدلة؛ فكان الفرحُ بانتصار أهل الكتاب على عبدة الأوثان في هذه الأزمان بطريق الأولى والأحرى؛ لأن كفرهم لأجل ردتهم عن الإسلام أغلظ من كفر الكافر الأصلي، لكن لما تغلَّب النصارى على التُّرك في هذا الزمان وكانوا أدنى العدو، فلو أَمِنُوا مَـنْ وراءهم،

(٢٥) كذا في الأصل.

(٢٦) جاء هنا في طرة: (عن أهل التفسير والمغازي والحديث والفقه، والقصةُ متواترة).

واسْتَوْسَقَتْ لهم الأمورُ: لطار شررُهم وعظم ضررُهم على أهل الإسلام، فكنا نحبُّ [وندعوا] [٢٧] اللهَ [ونسئله] [٢٨] أن: يَلْبِسَ هؤلاء وهؤلاء شِيَعًا، ويُذِيقَ بعضَهم بأسَ بعضٍ، وأن يَشْغَل بعضَهم ببعضٍ، وأن لا يُقيم لهم رايةً، ولا يجعل لهم على الإسلام ولايةً، وأن يديم المحاربةَ بينهم، وأن يجعل أهلَ الإسلام في أمنٍ وعافيةٍ من شرِّ هؤلاء وهؤلاء، وأن ينصر دينَه ورسولَه وكتابَه وعبادَه المؤمنين، وهذا الكلام مع مَن يرى كفر الدَّولة، وأمَّا مَن لم يره بحال: فله جوابٌ آخر.

ثم إنه قد بلغني: أن بعض الناس لمَّا بلغه عني هذا الكلام؛ قال: (وإن قاله فلان، فنحن لا نطيعه) ظنًّا منه أني إنما قلتُه من تلقاء نفسي، وزَعَمَ أنه قد نقل عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب خلافَ ما نقلناه عنه، والذي نقلناه عنه مذكورٌ في كتبه في الكلام على قوله: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ١٨﴾ [الجن: ١٨]، كما قدَّمنا بيانَه.

ثم لو فرضنا أن شيخ الإسلام محمدًا قد قال بخلاف ما نقلناه عنه؛ كان مخالفًا لما أجمع عليه العلماءُ كما ذكره شيخ الإسلام [بن] [٢٩] تيمية-آنفًا-، وإجماعُ العلماء حجةٌ، ويَحْرُمُ خَرْقُهُ، ولكن قد تقدَّم من كلام الشيخ-رحمه الله تعالى-أنه قال: «وكُلٌّ من هذه الدرجات إذا عَمِلْتَ بها: تخلَّف عنك بعضُ من كان معك»، فاللهُ المستعان، وما أظنُ أن أحدًا من المسلمين-ممَّن له علمٌ ومعرفةٌ وهو من أهل الإنصاف-إذا سمع كلامَ شيخ الإسلام [بن] تيمية وما ذكر من الإجماع: أنه يعارضه بمفهومه أو بنقل غير محقَّقٍ، ولا له من كلام العلماء موافقٌ أو مصدِّقٌ. ولما صار الحال إلى هذا؛ تعيَّن أن نزيد المقام إيضاحًا بما ذكره شيخ الإسلام في [مسئلة] [٣٠] قتال التتار، فقال-رحمه الله تعالى-: «وقد استقرت السنةُ بأن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة، منها: أن المرتد يُقتل بكل

---

(٢٧) كذا في الأصل، والصوابُ: (وندعو) بحذف الألف.

(٢٨) كذا في الأصل، والصوابُ: (ونسأله).

(٢٩) كذا في الأصل.

(٣٠) كذا في الأصل، والصوابُ: (مسألة).

حالٍ ولا يُضرب عليه جزيةٌ ولا تُعقَد له ذمةٌ، بخلاف الكافر الأصلي. ومنها: أن المرتد يُقتل وإن كان عاجزًا عن القتال، بخلاف الكافر الأصلي الذي ليس هو من أهل القتال، فإنه لا يُقتل عند أكثر العلماء، كأبي حنيفة ومالك وأحمد؛ ولهذا كان مذهب الجمهور: أن المرتدَّ يُقتل، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد. ومنها: أن المرتد لا يَرث ولا يُناكح ولا تُؤكل ذبيحته، بخلاف الكافر الأصلي. إلى غير ذلك من الأحكام. وإذا كانت الرِّدَّةُ عن أصل الدين أعظمَ من الكفر بأصل الدين، فالرِّدَّةُ عن شرائعه أعظمُ من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه؛ ولهذا كان كلُّ مؤمن يعرف أحوال التتار ويعلم أن المرتدين الذين فيهم من الفرس والعرب وغيرهم شرٌّ من الكفار الأصليين من التُّرك ونحوهم، وهم بعد أن تكلَّموا بالشهادتين مع تركهم لكثير من شرائع الدين خيرٌ من المرتدين من الفرس والعرب وغيرهم؛ وبهذا يتبيَّن أن مَن كان معهم ممَّن كان مسلمَ الأصلِ هو شرٌّ من الترك الذين كانوا كفارًا، فإن المسلمَ الأصليَّ إذا ارتدَّ عن بعض شرائعه كان أسوءَ حالًا ممَّن لم يدخل بعدُ في تلك الشرائع مثل: مانعي الزكاة وأمثالهم ممن قاتلهم الصديقُ. وإن كان المرتدُّ عن بعض الشرائع متفقهًا أو متصوفًا أو تاجرًا أو كاتبًا أو غيرَ ذلك، فهؤلاء شرٌّ من التُّرك الذين لم يدخلوا في تلك الشرائع وأَصَرُّوا على الإسلام؛ ولهذا يجد المسلمون من ضرر هؤلاء على الدِّين ما لا يجدونه من ضرر أولئك، وينقادون للإسلام وشرائعه وطاعة الله ورسوله أعظمَ من انقياد هؤلاء الذين ارتدُّوا عن بعض الدِّين ونافقوا في بعضه وإن تظاهروا بالانتساب إلى العلم والدين.

وغايةُ ما يُوجد من هؤلاء يكون: ملحدًا، أو نُصيريًّا، أو إسماعيليًّا، أو رافضيًّا، وخيارُهُمْ يكون جهميًّا اتحاديًّا أو نحوه، فإنه لا يَنْضَمُّ إليهم طوعًا من المُظهرين للإسلام إلا منافقٌ أو زنديقٌ أو فاسقٌ فاجرٌ» انتهى.

فانظر -رحمك الله- إلى قوله: : «وإذا كانت الردةُ عن أصل الدين أعظمَ من الكفر بأصل الدين، فالردةُ عن شرائعه أعظمُ من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه»، إلى قوله: (فتبيَّن: أن مَن كان معهم ممَّن كان مسلمَ الأصلِ هو شرٌّ من الترك الذين كانوا كفارا؛ فإن المسلمَ الأصلي إذا ارتدَّ عن بعض شرائعه

كان أسوءَ حالًا ممن لم يدخل بعدُ في تلك الشرائع) آخر كلامه، فإذا عرفتَ ذلك: تبيَّن لك أن هؤلاء التُّرك-وإن تكلموا بالشهادتين-أغلظُ كفرًا؛ لأجل ردتهم عن الإسلام، وأعظمُ ضررًا على المسلمين من النصارى، كما صرَّح بذلك شيخ الإسلام [بن] (٣١) تيمية-قدَّس اللهُ روحَه-.

﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ۝٤﴾ [الأحزاب: ٤]، وصلَّى اللهُ على محمد وآله وصحبه وسَلَّمَ. (٣٢)

---

(٣١) كذا في الأصل.

(٣٢) جاء في نهاية النسخة: «تمت بقلم عبد الله الربيعي وذلك في ٩ شعبان سنة ١٣٣٣».


المخطوط

لقد هاجروا في الله حقا وجاهدوا … اناسا الى هتك الحما قد تسرعوا
وهم نصرة الاسلام ان ناب معضل … وذرع له عند التنازل يمنع
فاكرم بهم من عصبة اي عصبة … حنيفية للشرع تقفوا وتتبع
ويا ايها الاخوان شكرا لربكم … بما خصكم مما عن الغير يمنع
على نعمة الاسلام فالشكر كافل … لها بمزيد والشكور يجمع
وطوعا لوالي الامر ان قال او دعا … وسمعا لنا لو اكلما فيه تطمعوا
ففرض على الاعيان ليس كفاية … دعاه يلبي والمقالة تسمع
كما جاء في التنزيل والسنة التي … امرنا لها عند التنازع نرجع
واحسن ما يحلو النظام بذكره … صلاة لها التسليم منا فيشفع
على خاتم الرسل الكرام محمد … وال واصحاب ومن كان يتبع
على نهجهم ممن يسير ويقتدي … بما سنه المعصوم من كان يشرع
بعد وميض البرق والرمل والحصى … وما غرد القمري في الدوح يسجع

تمت

اعني رسالة الشيخ سليمان بن سحمان [illegible] والنصارى اه

بسم الله الرحمن الرحيم

وهذا تقريظ للرسالة الآتية بعد للشيخ محمد بن عبد اللطيف

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم ان جعلت لهذا الدين من العلماء العاملين انصارا واعوانا ووفقتهم للذب عن سنة سيد المرسلين وشرعه المتين سرا واعلانا فجردوا قواضب العزائم لقطع السنة المبتدعين وشحذوا اسنة اقلامهم لرد شبه الملحدين فكانوا اعظم شانا واعلا برهانا احمده سبحانه واشكره على ما من به من نعمه واولانا واشهد

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اقرارا بتوحيده
وايمانا واشهد ان محمدا عبده ورسوله وصفيه وامينه الذي
ختم به الرسالة وازال بنور طلعته ظلمة الضلالة ورفعت
ببعثته الجهالة وكانوا قبل ذلك كفارا عميانا فكسر الاصنام و
ازال الطغيان ونفى الآثام والعصيان واستحال الشرك بنور رسالته
ايمانا صلى الله عليه وعلى آله واصحابه الذين اتبعوا اثره وحفظوا
سنته ونصروا ملته وارتفع بهم تبيانها وسلم تسليما كثيرا اما بعد فاني
تاملت ما اجاب به الفاضل الاريب والذكي الاديب صاحبنا العالم
العلامة والحبر البحر الفهامة الشيخ سليمان ابن سحمان بما اجاب به
من سأله عن الفرق بين الدولة التركية والنصارى المثلثة لعنهم
الله جميعا فاجاب بما هو الحق والصواب من ان الدولة اغلظ كفرا
واعظم جرما واشد ضررا على الاسلام واهله من النصارى لان الترك
اشد كفرا من الكافر الاصلي بفروق كثيرة تعرف من نص القرآن المجيد
والسنة النبوية وما ذكره العلماء المحققون من اهل الملة الحنيفية
ولا يخفى ذلك الا على من انتكس قلبه وعميت بصيرته وجهل
ما جاءت به الرسل وما تضمنه القرآن وما فرق به العلماء بين
الكافر الاصلي والمرتد ومن طالع التفاسير والسير لما تواترة عن
سلف هذه الامة ليعلم يقينا ان الكفر انواع ودرجات وان الداعي
لغير الله والعابد لسواه والمغير لاحكام شرعه وحدوده
اغلظ من اليهود والنصارى وانما غلظ كفرهم لاجل ردتهم لا
لمجرد الكفر ولكن اذا غلب داعي الهوى وعدم النور والهدى
تكلم في هذه المباحث والاصول من لا دراية له ولا رواية لان
المتجاسر في الكلام في هذه المباحث من غير معرفة ولا بصيرة بل

جاهل
بالشك والتشكيك واللبس والتلبيس جهل ضال لأن من نظر
بعين الانصاف وسلم من التعسف والاعتساف علم علما ضروريا بأن
هذه الدولة اعظم من النصارى واشد ضررا وكفرا ومن تأمل
سبب نزول سورة الم غلبت الروم علم ان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يكونوا يفرحون بشيء يخالف ما جاء به نبيهم وذلك
ان هذه السورة لما نزلت خرج ابو بكر رضي الله عنه يصرخ بها في نوادي
قريش وهو اذ ذاك بمكة فقالوا له ما هذا يا ابن ابي قحافة لعله مما يأتي به
صاحبكم فقال ابو بكر لا والله لكنه كلام الله فقالوا له نراهنك على ان
تظهر الروم على فارس في بضع سنين فراهنهم فظهرت الروم على فارس دون
البضع فاسلم عند ذلك خلق كثير من المشركين وانما كان قريش يفرحون
بظهور فارس على الروم لانهم واياهم عباد اصنام واوثان والمسلمون انما يفرحون
بظهور الروم على فارس لانهم واياهم اهل نبوة وكتاب ويومئذ يفرح
المؤمنون بنصر الله يعني بنصر الروم على فارس واهل الكتاب تحل ذبائحهم
ونساؤهم والمرتد لا تحل ذبيحته ولا نساؤه واهل الكتاب تقبل منهم
الجزية ويقرون على دينهم اذا ابوا عن الدخول في الاسلام والمرتد لا تقبل منه
الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او السيف والتزام شرائعه ودعوى
والانتساب الى الاسلام مع مخالفته ما دل عليه فهذا لا يحق له الا
فهو من اجهل الناس واضلهم اذا تحققت ذلك وعلمت ما هنالك ان
ما قرره المجيب ونقله عن الائمة الاعلام والسادة الكرام انه هو الحق
الذي يدين الله به من غير شك ولا ارتياب فجزاه الله احسن الجزاء فلقد افاد و
اجاد وابرز في اجوبته ما ينبغي ان يطلب ويراد فنسأل الله الكريم ان يثبتنا ويوفقنا
للعمل بما ورثه سيد المرسلين والله ولي التوفيق والهداية وبه العصمة عن الغواية
وصلى الله وسلم على النبي الكريم امام المتقين وسيد المرسلين محمد وآله وصحبه والتابعين
قاله راجي عفو ربه ومنه محمد بن عبد اللطيف ابن عبد الرحمن
٢٧ ج

بسم الله الرحمن الرحيم

مسئلة ما قولكم ادام الله فضلكم في الدولة التركية والنصاره لعنهم الله جميعا ايهما اعظم كفرا واي الطائفتين يجب انتصارها على الاخرى افتنا ماجورا اثابك الله الجنة آمين

الجواب الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده اعلم وفقك الله ان كفر هؤلاء الدولة التركيه الملعونة اغلظ من كفر اليهود والنصارى واعظم ضررا على الاسلام والمسلمين من النصارى بكثير لانهم مرتدون عن الاسلام وكفر المرتد عن الاسلام اغلظ من كفر الكافر الاصلي لما سنبينه من الادلة القاطعة والبراهين الساطعة قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في العشر الدرجات التي تكلم بها على قوله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا قال العاشرة ان الداعي لغير الله لا تقبل منه الجزية كما تقبل من اليهود والنصارى ولا تنكح نساؤهم كما تنكح نساء اليهود والنصارى لانهم اغلظ كفرا وكل من هذه الدرجات اذا عملت بها تخلف عنك بعض من كان معك فتبين رحمك الله ان كفر الداعي لغير الله اغلظ كفرا من اليهود والنصارى لاجل ردته عن الاسلام لا لانه مشرك فان المرتد لا تقبل منه الجزية ولا تحل ذبيحته ولا تنكح نساؤه بخلاف اهل الكتاب ولانه لا تقبل توبته على الصحيح لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في جوابه لمن سأله عن النصيرية ما حكمهم وما يقال فيهم الحمد لله رب العالمين هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية هم وسائر اصناف القرامطة الباطنية اكفر من اليهود والنصارى بل واكفر من كثير من المشركين وضررهم على امة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم من ضرر الكفار المحاربين مثل كفار التتار والافرنج وغيرهم فان هؤلاء يتظاهرون عند جهال المسلمين بالتشيع وموالاة اهل البيت وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا رسوله ولا بكتابه ولا بامر ولا نهي ولا ثواب ولا عقاب ولا جنة ولا نار ولا باحد من المرسلين قبل محمد صلى الله عليه وسلم ولا بملة من الملل السالفة الى ان قال وصنف علماء المسلمين كتبا في كشف اسرارهم وهتك استارهم وبينوا فيها

ما هم عليه من الكفر والزندقة والالحاد الذين هم ابد اكفر من اليهود والنصارى الى آخر
كلامه رحمه الله فذكر رحمه الله ان هؤلاء النصيرية اكفر من اليهود والنصارى وذلك
لاجل ردتهم عن الاسلام لانهم كانوا يتظاهرون بدو بالتشيع وموالات اهل البيت وهذا
يدل على انهم يدعون الاسلام ولم يكن ينفعهم ذلك لانهم زنادقة كفار والزنديق هو
الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر كما ذكره شيخ الاسلام وقال ايضا فيما لخصه الشيخ محمد
ابن عبد الوهاب رحمه الله من الصارم المسلول بعد كلام طويل قال ونحن نقول ان الكفر انواع
مختلفة كما ان الزنا انواع مختلفة ثم ذكر انواع الكبائر كلها وذكر انواع الكفر الى ان قال
فنقول فنفرق ايضا بين الكفر الاصلي والردة فانه قال من بدل دينه فاقتلوه وقال
الكفر بعد ايمان فتبديل الدين بالكفر بعد الايمان موجب للقتل سواء كان معه اولم يكن
لتغليظه بالتبديل ولهذا كانت احكام المرتد بالاجماع اغلظ من حكم الاصلي فمعنى
المرتد تعين قتله لمجرد كفره وحرابته ولهذا لو بذل الجزية لم تقبل منه فابتداء الكفر
اعظم من البقاء عليه فليس جرم من هوداه ابواه او نصراه كمن هو بنفسه ابتدأ الكفر
ودخل فيه بعد اسلامه ولهذا تعظم الله في القرآن امر من كفر بالله من بعد ايمانه وكذا لك
نقول ليس من خان بعد معاهدته بمنزلة المحارب المستمر كما انه ليس زنا المحصن الذي
كمل بالوطئ المباح وعدل عنه الى الحرام بمنزلة غيره الردة نوعان مجردة
ومغلظة كما ان اصل الكفر كذالك فالردة كفر مغلظ وهي بنفسها مجردة ومغلظة
فالمجردة ان لا يفعل سوى الكفر فهذا يستتاب بخلاف الاسير الحربي فلا تجب استتابته
لانه دعي قبل القتال وهذا لم يدع من كفر الردة فلا يقتل حتى يدعى وقد تنازعوا
في استتابته هل هي واجبة او مستحبة والجمهور على انه اذا دعي الى الاسلام لم يقتل
وعن احمد رواية ان من ولد على الفطرة اذا كفر قتل وان عاد الى الاسلام وهو قول طائفة
فانه لم يرتد الى دين كان عليه بل مجرد كفر بعد ايمان فيقتل كالمقاتل في المحاربة ف
من السلف من قال يقتل كل مرتد ولو تاب وجعلوا الردة موجبة للقتل كقتل
الساعي في الارض بالفساد وقد يقال في كثير من هؤلاء انه لا يستتاب بحال لكن
لو تاب قبل منه كالاسير واما الردة المغلظة فانه يقتل عندنا وعند
جمهور السلف بها وان تاب بعد القدرة عليه مثل من كانت ردته بسب الرسول
صلى الله عليه وسلم في اشهر الروايتين وكذالك سب الله وكذالك من تكررت ردته
على احدى الروايتين وكذالك الكافر بسحره كما تقام الحدود على اصحابها وان تابوا
بعد القدرة عليهم وذالك لان الردة المجردة مقصود صاحبها هو الكفر الذي يدوم عليه
كالكافر الاصلي فاذا اقتل بالمقام عليها امتنع منها واما المغلظة فقد يكون مقصوده
الاستهزاء

الاستهزاء بآيات الله والتلاعب بالدين بالرجوع عنه مرة بعد مرة وترك
تعظيم كتاب الله ورسوله ودينه وهذا يحصل له فيفعله فاذا قدر عليه تاب
كما يحصل غرض الزاني وغيره فلو كان من قدر عليه من هؤلاء فتاب قبلت توبته
لم تدر هذه المفاسد وهذا امر صلى الله عليه وسلم بقتل من تغلظت ردته
عام الفتح كابن خطل ونحوه ولم يقبل منهم ما قبله من سائر الكفار وكذلك ابو
بكر كتب الى خالد يأمره بقتل بني حنيفة وان عادوا الى الاسلام وقد امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقتل ابن سرح ثم استؤمن له فأمّنه بعد ان قال اما فيكم
رجل ينظر الي وقد امسكت عن هذا فيضرب عنقه فانه يجوز فيه الامران اذا جاء
تائبا قتله وحقن دمه يخير الامام فيه كما يخير في الاسير الحربي وليس في الادلة
الشرعية ما يوجب حقن دم مرتد قد اسلم بل فيها ما يدل على ان منهم من يحقن دمه
ومنهم من يجوز قتله فقتل المرتد بسببه اغلظ وهو الخروج عن الايمان والمقصود
منع الناس من الردة كما ان المقصود بالعقوبات المنع من الزنى والسرقة ونحوها انتهى
المقصود منه والمقصود ان تعلم ان المرتدين من هذه الامة كمن بدل دينه
انهم اكفر من اليهود والنصارى وكفرهم اغلظ من اجل ردتهم لا من اجل كفرهم و
كذلك لا تؤكل ذبائحهم ولا تحل نساؤهم بخلاف اهل الكتاب ولا شك ان هؤلاء
المرتدين من العساكر التركية وغيرهم اكفر من اليهود والنصارى كما هو معلوم من كلام
شيخ الاسلام وكما صرح به في النصيرية ومن المعلوم انهم يتظاهرون بالاسلام
ويتلفظون بالشهادتين ويصلون الجمعة والجماعة وينصبون القضاة لما استولوا
على مصر ومع ذلك فكلام شيخ الاسلام فيهم كما ترى وكما صرح به شيخ الاسلام
محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الدرجة العاشرة من كلامه على قوله تعالى وان
المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا واما عن انتصار احدى الطائفتين
على الاخرى فقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في الجواب الصحيح عند قوله تعالى
الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر
من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء الآية قال
سفيان بن سعيد في تفسيره وهو شيخ البخاري حدثنا حجاج عن ابي الزناد
عن ابيه عن عروة بن الزبير عن نيار بن مكرم الاسلمي انه قال لما انزل الله على
رسوله صلى الله عليه وسلم الم غلبت الروم في ادنى الارض الى قوله وهو العزيز الرحيم
خرج ابو بكر وهو يقرأها بمكة رافعا بها صوته بسم الله الرحمن الرحيم الم غلبت الروم

في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين فقال له رؤس اهل
مكة ماهذا يا ابن ابي قحافة لعله مما ياتي به صاحبكم قال لا والله ولكنه كلام
الله وقوله تبارك وتعالى قالوا فذالك بيننا وبينك ان ظهرت الروم على فارس
في بضع سنين فراهنهم ابو بكر ففتح الله للروم على فارس دون القسم فاسلم
عند ذالك خلق كثير من المشركين قال ابن مكرم وانما كانت قريش تستفتح
يومئذ بفارس لانهم اهل تكذيب بالبعث واهل اصنام وانما كان المؤمنون
يومئذ يستفتحون بالروم لانهم واياهم اهل نبوة وتصديق بالبعث فانزل الله
تعالى ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهذا الحديث رواه الترمذي
في جامعه فقال حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا اسماعيل ابن اويس قال حدثني
ابن ابي الزناد عن ابي الزناد عن عروة ابن الزبير عن نيار بن مكرم الاسلمي قال
لما نزلت الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع
سنين فكانت فارس يوم نزلت هذه الاية قاهرين للروم وكان المسلمون
يحبون ظهور الروم على فارس لانهم واياهم اهل كتاب وذالك قوله تعالى ويومئذ
يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم وكانت قريش تحب
ظهور فارس لانهم واياهم ليسوا باهل كتاب ولا ايمان ببعث فلما انزل الله هذه
الاية خرج ابو بكر الصديق رضي الله عنه يصيح في نواحي مكة الم غلبت الروم في
ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر من قبل ومن
بعد قال ناس من قريش لابي بكر فذالك بيننا وبينكم زعم صاحبكم
ان الروم ستغلب فارس في بضع سنين افلا نراهنك على ذالك فارتهن ابو
بكر والمشركون فظهرت الروم على فارس في بضع سنين واسلم عند ذالك ناس كثير
من المشركين قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث
عبد الرحمن ابن ابي الزناد يعني غريبا من هذا الوجه والا فهو مشهور متواتر
عند الناس وذكره كلاما نحو هذا عن اهل التفسير والسير تركناه طلبا للاختصار
فاذا تبين لك ان اهل فارس عبدة اوثان واصنام وان الروم اهل كتاب
وان المشركين من كفار قريش يفرحون بنصر فارس على الروم لانهم واياهم عباد اوثان
واصنام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يفرحون بانتصار الروم على
الفرس لانهم اهل كتاب وكل من هؤلاء وهؤلاء كفرهم كفر اصلي وقد فرح
المسلمون بانتصار الروم لانهم اهل كتاب على الفرس لانهم ليسوا باهل كتاب بل
كانوا امة عبدة الاوثان والاصنام وقد كان من المعلوم ان كفر المرتد اغلظ
من كفر

من كفر الكافر الاصلي لما قدمنا من الادلة فكان الفرج بانتصار اهل الكتاب
على عبدة الاوثان في هذه الازمان بطريق الاولى والاحرى لان كفرهم
لاجل ردتهم عن الاسلام اغلظ من كفر الكافر الاصلي لكن لما تغلب
النصارى على الترك في هذا الزمان وكانوا ادنى العدو فلو امنوا من
وراءهم واستوسقت لهم الامور لطار شررهم وعظم ضررهم على اهل الاسلام
فكنا نحب وندعوا الله ونسئله ان يلبس هؤلاء وهؤلاء شيعا و
يذيق بعضهم بأس بعض وان يشغل بعضهم ببعض وان لا يقيم لهم راية
ولا يجعل لهم على الاسلام ولاية وان يديم المحاربة بينهم وان يجعل اهل
الاسلام في امن وعافية من شر هؤلاء وهؤلاء وان ينصر دينه ورسوله
وكتابه وعباده المؤمنين وهذا الكلام مع من يرى كفر الدولة واما من
لم يره بحال فله جواب آخر ثم انه بلغني ان بعض الناس لما بلغه عني
هذا الكلام قال وان قاله فلان فنحن لا نطيعه ظنا منه اني انما قلته
من تلقاء نفسي وزعم انه قد نقل عن شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب خلاف
ما نقلناه عنه والذي نقلناه عنه مذكور في كتبه في الكلام على قوله
وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا كما قدمنا بيانه ثم لو فرضنا
ان شيخ الاسلام محمدا قد قال بخلاف ما نقلناه عنه كان مخالفا لما
اجمع عليه العلماء كما ذكره شيخ الاسلام بن تيمية آنفا واجماع العلماء
حجة ويحرم خرقه ولكن قد عد من كلام الشيخ رحمه الله تعالى انه قال وكل
من هذه الدرجات اذا عملت بها تخلف عنك بعض من كان معك فالله المستعان
وما اظن ان احدا من المسلمين ممن له علم ومعرفة وهو من اهل الانصاف
اذا سمع كلام شيخ الاسلام بن تيمية وما ذكر من الاجماع انه يعارضه
بمفهومه او بنقل غير محقق ولا لا بد من كلام العلماء موافقا ومصدقا
ولما صار الحال الى هذا تعين ان نزيد المقام ايضاحا بما ذكره شيخ الاسلام
في مسئلة قتال التتار فقال رحمه الله تعالى وقد استقرت السنة بان عقوبة

لانهم مرتدون عن الاسلام

المرتد اعظم من عقوبة الكافر الاصلي من وجوه متعددة منها
ان المرتد يقتل بكل حال ولا يضرب عليه جزية ولا تعقد له
ذمة بخلاف الكافر الاصلي ومنها ان المرتد يقتل وان كان
عاجزا عن القتال بخلاف الكافر الاصلي الذي ليس هو من اهل
القتال فانه لا يقتل عند اكثر العلماء كابي حنيفة ومالك
واحمد ولهذا كان مذهب الجمهور ان المرتد يقتل كما هو مذهب
مالك والشافعي واحمد ومنها ان المرتد لا يرث ولا يناكح و
لا تؤكل ذبيحته بخلاف الكافر الاصلي الى غير ذلك من الاحكام
واذا كانت الردة عن اصل الدين اعظم من الكفر باصل الدين
فالردة عن شرائعه اعظم من خروج الخارج الاصلي عن شرائعه
ولهذا كان كل مؤمن يعرف احوال التتار ويعلم ان المرتدين
الذين فيهم من الفرس والعرب وغيرهم شر من الكفار الاصليين
من الترك ونحوهم وهم بعد ان تكلموا بالشهادتين مع تركهم لكثير
من شرائع الدين خير من المرتدين من الفرس والعرب وغيرهم و
بهذا يتبين ان من كان معهم ممن كان مسلم الاصل هو شر
من الترك الذين كانوا كفارا فان المسلم الاصلي اذا ارتد
عن بعض شرائعه كان اسوأ حالا ممن لم يدخل بعد في تلك
الشرائع مثل مانعي الزكاة وامثالهم ممن قاتلهم الصديق
وان كان المرتد عن بعض الشرائع متفقها او متصوفا او
تاجرا او كاتبا او غير ذلك فهؤلاء شر من الترك الذين
عن لم يدخلوا في تلك الشرائع واصروا على الاسلام ولهذا يجد
المسلمون من ضرر هؤلاء على الدين ما لا يجدونه من ضرر اولئك
وينقادون

وينقادون للاسلام وشرائعه وطاعة الله ورسوله اعظم
من انقياد هؤلاء الذين ارتدوا عن بعض الدين ونافقوا في بعضه
وان تظاهروا بالانتساب الى العلم والدين وغاية ما يوجد
من هؤلاء يكون ملحدا او نصيريا او اسماعيليا او رافضيا
وخيارهم يكون جهميا اتحاديا او نحوه فانه لا ينضم اليهم
طوعا من المظهرين للاسلام الا منافق او زنديق او فاسق
فاجر انتهى فانظر رحمك الله الى قوله واذا كانت الردة
عن اصل الدين اعظم من الكفر باصل الدين فالردة عن شرائعه
اعظم من خروج الخارج الاصلي عن شرائعه الى قوله فتبين
ان من كان معهم ممن كان مسلم الاصل هو شر من الترك الذين
كانوا كفارا وقال الاصلي اذا ارتد عن بعض شرائعه
كان اسوء حالا ممن لم يدخل بعد في تلك الشرائع الى آخر
كلامه فاذا عرفت ذلك تبين لك ان هؤلاء الترك و
ان تكلموا بالشهادتين اغلظ كفرا لاجل ردتهم عن الاسلام
واعظم ضررا على المسلمين من النصارى كما صرح بذلك
شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه والله يقول
الحق وهو يهدي السبيل وصلى الله على محمد وآله وصحبه
وسلم تمت بقلم عبدالله الربيعي وذلك في ٩ شعبان
سنة ١٣٣٣

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه
اما بعد فقد وقفت على ما اجاب به الاخ الشيخ سليمان ابن سحمان في
جواب هذا السؤال وما فيه من النقول عن الايمة الاعلام في الكلام
على كفر من خرج عن شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآمن

٤٤

بلسانه وكفر باعتقاده وافعاله والفرق بينهم وبين الكافر الاصلي
فلا يلتبس هذا الامر الا على من لم يأنس بشيء من معرفة اصل الاسلام و
حقيقته وتنوع الشرك وتباين نحل اهله وانهم مع اتفاقهم على الكفر
بالله وبآياته ورسله فضر المنحرف منهم عما جاء به نبيه وشدة عداوته
وعظيم خطره على اطفاء نور الله ومعاداته من آمن بالله ورسوله واتبع
نبيه ظاهرا وباطنا ومستهم لدين نبيهم صلى الله عليه وسلم اعظم كفرا ممن
بقي على كفره وعلى ضلالته من يهوديته او نصرانيته وميزان الشرع دال
على ذلك قال تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الم غلبت الروم في ادنى الارض
وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الامر من قبل ومن بعد
ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم و
من عرف القرآن وعرف اسباب نزوله وتبين له الهدى عرف الامر على وجهه
وانكشف عنه غطاء اللبس وهذه الآية نزلت بسبب ما مهد الله لنبيه
صلى الله عليه وسلم من اختلاف اهل الكفر بينهم ووقوع الفتن واشتغال
بعضهم ببعض عند بعثة محمد صلى الله عليه وسلم لئلا ينتصر المشركون
من العرب بكفار فارس لان العرب قبل البعثة يرون انهم تبعا لفارس ويستنصرون
بهم لانهم واياهم عبدة اوثان فاوقع الله الفتنة بين فارس والروم
ليظهر الله دينه ويتم امر رسوله وكان كفار العرب تنصر فارس لما ذكرنا
والمسلمون يفرحون بنصر الروم لاجل اشتغالهم عنهم وامنهم من شرهم
ولكتابه الذي بين ايديهم قبل محمد والكل من الطائفتين فارس والروم
على كفر وضلال فتامل ذلك تجده في كتاب الله وفي سنة نبيه و
هذا اصل من نقل عنه من العلماء الاعلام ان المرتدين ممن ادعى انه من
امة محمد وانتسب اليه من كافر او جاحد للصفات او مستحل للمحرمات
ومسقط للشرائع كالاسماعيلية والنصيرية والجهمية واشباههم
ممن يدعي انهم من هذه الامة اعظم كفرا من اليهود والنصارى قال الاوزاعي
انا نستطيع ان نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع ان نحكي كلام
هؤلاء الجهمية وقال امام التابعين عبد الله ابن المبارك لو كان معي
اربعة اسهم لرميت بواحد في النصارى وثلاثة في الجهمية هذا

مع

مع وجود الفارق وان الدولة مستقلة بنفسها واما اليوم
فهي في ضمن النصرانية وتبع لهم وليس لهم استقلال من دون كفرة
العجم من ارجوان الله يديم عليهم حكمه فيهم بالعداوة والبغضاء
الى يوم القيمة ويجعل باسهم بينهم هذا على سبيل التنبيه والتذكرة
لمن سلم من التعصب وخفارة الجدل وهذا فيه كفاية عن الاطالة
مع النقول المذكورة في اصل الجواب وبالله التوفيق وصلى الله على محمد
وآله وصحبه وسلم قاله واملاه مقرراله الفقير الى الله عز شانه عبد الله
ابن عبد اللطيف وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم وذالك ١٣٣٤

ارشاد الطالب الى اهم المطالب املاء
الفقير الى ربه المنان سليمان
ابن سحمان اجزل الله المنان له من
الاجر ضعفان آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد فقد
تاملت ماذكره الاخ من المسائل التي ابتلي بالخوض فيها كثير من الناس
من غير معرفة ولا اتقان ولا بينة ولا دليل واضح من السنة والقرآن وقد
كان غالب من يتكلم فيها بعض المتدينين من العوام الذين لا معرفة لهم
بمدارك الاحكام ولا خبرة لهم بمسالك مهالكها المظلمة العظام وليس لهم
اطلاع على ما قرره ائمة الاسلام ووضحوه في هذه المباحث التي لا يتكلم فيها
الا فحول الائمة الاعلام وهذه المسائل قد وضحها اهل العلم وقرروها
وحسبنا ان نسير على منهاجهم القويم ونكتفي بما وضحوه من التعليم و
التفهيم ونعوذ بالله من القول على الله بلا علم وهذه المسائل التي
اشرت اليها لا يتكلم فيها الا العلما من ذوي الالباب ومن رزق الفهم عن الله
واوتي الحكمة وفصل الخطاب ونحن وان كنا لسنا من اهل هذا الشان ولا
ممن يجري الجواد في مثل هذا الميدان فانما نسير على منهاج اهل العلم ونتكلم بما